

يقول ابن خلدون : ه بما أن الخليفة هو الناظر في مصالح الامة الدينية والديوية وهو وليها والامين عليها وقد منحه ثقته فانه من متممات مهمته أن يؤمن مصلحة المسلمين بعد وفاته ، وأن يعين لهم من يتولى أمورهم كما كان هو يتولاها . ، وقد جرى ذلك في عهد الراشدين بشكل شوري فقد عهد أبو بكر لعمر من بعده بمحضر من الصحابة الذين أجازوه وأوجبوا على أنفسهم طاعة عمر . وكذلك عهد عمر الى سبعة أشخاص أمر اختيار خليفة من بينهم ، فتركزت الآراء على عثمان وعلي . وهذه الطريقة أيدها كثير من المؤرخين والناقدين لانها تجمع بين الجمهورية والملكية المطلقة والشورى . بالشورى؛ وهي ملكية مطلقة لان الخليفة كان مطلق التصرف . والوازع الديني قد ضعف واحتيج إلى الوازع السلطاني . .. وكان الخلفاء إذا رأوا غير واحد من أولادهم أو اخوتهم اهلا للخلافة بايعوا لاحدهم ، وقامت الشعراء فاكثررت في وصف المهدي فرجحت بذلك كفته .